تاج العروس من جواهر القاموس

" الفَرْثُ " بفتح فسكون : " السِّرْجِينُ " ما دَامَ في " الكَرِشِ " والجمع فُروثٌ وفي المحكم : الفَرْثُ : السِّرِقينُ والفَرْثُ والفُرَاثَةُ : سِرْقِينُ الكَرْشِ . الفَرْثُ " : الرِّكْوَةُ الصَّغِيرَةُ لُغَةٌ في القَافِ " وهو غَلَطٌ وقد أَخذ من نَصِّ الصّاغَانِيّ فإِنّه قَال : القَرْثُ بالقَاف : الرَّكْوَةُ وبالفاءِ : غَثَيَانُ الحُبْلَى . فهو أَورده من نَصِّ الأَشباه وليس مرادُه أَن القاف لغةٌ في الفاءِ فتأَمّل . الفَرْثُ " : غَثَيَانُ الحُبْلَى كالانْفِراثِ والتَّفَرُّثِ وإِنَّهَا لَمُنْفَرَثٌ بها " إِذا غَثَتْ نَفْسُهَا من ثِقَلِ الحَبَلِ . وقال أَبو عَمروٍ : يقال للمرأَة : إِنّها لمُنْفَرِثَةٌ وذلك في أَولِ حَمْلِها وهو أَن تَخْبُثَ نفْسُها فيَكْثُرَ نَفْثُها للخَراشِيِّ التي على رأْسِ مَعِدَتِهَا . قال أَبو منصور : لا أَدري مُنْفَرِثَة أَم مُتَفَرِّثَة وقال غيره : امرأَة فُرُثٌ : تَبْزُقُ وتَخْبُث نَفْسُها في أَوَّلِ حَمْلِها وقد انْفُرِثَ بها . " وَفَرَثَ الجُلَّةَ يَفْرُثُ ويَفْرِثُ " فَرْثاً : شَقَّها ثم نَثَرَ جميعَ " ما فِيهَا " وفي التهذيب : إِذا فَرَّقَهَا . وأَفْرَثْتُ الكَرِشَ إِذا شَقَقْتَها ونَثَرْتَ ما فيها . وفي الصّحاح : ابنُ السِّكِّيت : فَرَثْتُ للقَوْمِ جُلَّةً فأَنا أَفْرُثُها وأَفْرِثُها إِذا شَقَقْتَها ثمَ نَثَرْتَ ما فيها انتهى . قيل : كلّ ما نَثَرْتَهُ من وِعَاءٍ فَرْثٌ فَرَثَ " كَبِدَهُ يَفْرِثُها " فَرْثاً - من باب ضَرَبَ وهكذا في الصّحاح وغيرِه ولم يذكر فيه أَحدٌ من الأَئِمة الوَجهينِ فقولُ شيخِنا : ثمّ قَضِيَّته أَنَّ فَرَثَ الكَبِدَ كضَرَب وفي الصّحاح أَنه بهما كالذي قَبلَه غيرُ مُتَّجِهٍ كما هو ظاهر - : " ضَرَبَهَا " حتى تَنْفَرِثَ كَبِدُه وفي الصّحاح : إِذا ضَرَبْتَه " وهو حَيٌّ كَفَرْثِها تَفْرِيثاً فانْفَرَثَتْ كَبِدُه " أَي " انْتَثَرَتْ " وقوله : وهو حَيٌّ هكذا في نسختنا بل سائِرِ النُّسَخِ التي بأَيْدِينا وهو مطابقٌ عِبارةَ الصّحاح واللسان وقد شَذَّت نسخةُ شيخنا فإِنه وجد فيها : وهي حَيٌّ بضمير المؤنّث وهو خطأٌ ولا قلاقَةَ في كَلامِ المُصَنِّف على ما زَعَمَ . وفَرَثَ الحُبُّ كَبِدَهُ وأَفْرَثَها وفَرَّثَها : فَتَّتَها وفي حديث أُمِّ كُلْثُومٍ بنتِ علِيٍّ : " قالت لأَهْلِ الكُوفَةِ : أَتَدْرُونَ أَيَّ كَبِدٍ فَرَثْتُم لِرَسُولِ ا صلّى ا عليه وسلم " الفَرْثُ : تَفْتِيتُ الكَبِدِ بالغَمِّ والأَذَى . " وأَفْرَثَ الكَبِدَ " وفَرَّثَها تَفْرِيثاً إِذا " شَقَّها وأَلْقَى " عنها " الفُرَاثَةَ " وهو " بالضَّمّ " :

الفَرْثُ وهو السِّرْقِينُ كما تقدَّمَ " أَي " أَلْقَى " مَا فِيهَا " وهو مأْخُوذٌ من عبارةِ ابنِ سِيدَه والأَزهريّ . ونصُّ عبارةِ الأَوّل : الفَرْثُ والفُرَاثَةُ سِرْقِينُ الكَرِشِ وفَرَثْتُهَا عنه أُفْرُثُها فَرْثاً وأَفْرَثْتُها وفَرَّثْتُها كذلك . ونصُّ عبارةِ الثاني : وأَفْرَثْتُ الكَرِشَ إِذا شَقَقْتَها ونَثَرْتَ ما فِيهَا فالمُصَنِّفُ خلَطَ بينَ العِبَارَتينِ . أَفْرَثَ الرَّجلُ إِفْراثاً : وَقَع فيهِ . وأَفْرَثَ " أَصْحَابَه : عَرَّضَهُمْ " للسُّلْطَانِ أَو " لِلأَئِمَةِ النّاسِ " أَو كَذَّبَهُم عندَ قومٍ ليُصَغِّرَهُم عندَهم أو فَضَحَ سِرَّهُم . " وفَرِثَ كفَرِحَ : شَبِعَ " يقالُ : شَرِبَ على فَرِثَ أي شِبَعٍ . فَرِثَ " القَوْمُ : تَفَرَّقُوا " . وَمَكَانٌ فَرِثٌ ككَتِفٍ : لا جَبَلٌ ولا سَهْلٌ " . وجَبَلٌ فَرِيثٌ : ليسَ بِضَخْمٍ صُخُورُه وليس بِذى مَطَرٍ ولا طِينٍ وهو أَصعَبُ الجِبَالِ حتّى إِنه لا يُصْعَدُ فيه لصُعُوبَتِه وامْتِناعِه .

ومما يستدرك عليه : ثَرِيدٌ فَرْثٌ : غيرُ مُدَقَّقِ الثَّرْدِ كأَنه شُبِّهَ بهذا الصِّنْفِ من الجِبَال . وقال اللِّحْيَانيّ : قال القَنَانِيّ : لا خيرَ في الثَّرِيدِ إِذَا كَان شَرِثاً فَرِثاً وقد تقدم ذِكْرُ الشَّرِثِ . والمَفَارِثُ : المَواضِعُ التي يُفْرَثُ فيها الغَنَمُ وغيرها .

ف - ر - ن - ث